




نظام البناء (أولي)

الملقا	اسم الحي	قطاع شمال مدينة الرياض	البلدية الفرعية
رقم البلاوك	رقم القطعة	رقم المخطط	
0	2045	3114	

منطقة التقسيم: م 111

منطقة تقسيم (111 م)	الاشتراطات التخطيطية
سكنى / تجاري / مكاتب	الاستخدامات
خمس (5/1) عرض الشارع بعد أدنى 2 م وارتداد بمقدار 6 م كحد أدنى للشارع 30 م فأكثر جهة المجاورين 2 م على الأقل	الارتفاعات
أرضي + أول	معامل البناء (معامل مساحة الأدوار)
الحد الأقصى لنسبة تغطية الأرض 60 %	نسبة البناء
الاشتراطات والمتطلبات التخطيطية لمواقف السيارات بموجب التعليمات المعروض على سمو أمير منطقة الرياض رقم 4600018452/3 وتاريخ 09-09-1446 إسناداً على قرار وزارة البلديات والإسكان رقم 4400426840/5 وتاريخ 05-02-1445 وقرارات الهيئة الملكية لتطوير مدينة الرياض	مواقف السيارات
<ul style="list-style-type: none"> - ملاحق علوية من مسطح الدور الاول حسب الاستخدام الرئيسي - الملاحق العلوية لا تنسحب ضمن معامل البناء - ارتداد الملاحق العلوية 2 م من حد المبني جهة الشارع ويبعد فتح نوافذ مباشرة جهة الفلل . - يسمح بالبروز 1 م فقط جهة الشارع عرض 10 م فأكثر بحيث لا يزيد نسبة البناء للدور الاول عن 65 % - القطع التي تقع على طريق الدائري وشارع فرعى متعمد معه يلزم ارتداد جهة الشارع الفرعى خمس (5/1) بحد ادنى 4 م - الدخول والخروج جهة الشارع الرئيسي في حدود العمق التجاري - يمنع فتح المعارض جهة الشارع الفرعية - المحافظة على خصوصية الجار <p>يسمح بدمج القطع التجارية مع القطع السكنية المظاهرة لها مع الالتزام بارتداد 20 متر جهة الشارع التجاري الرئيسي بشرط ان لا يقل عرض الشارع عن 40 متر فأكثر مع مراعاة تطبيق كامل شروط الهيئة الملكية الخاصة بالدعم</p> <p>قطع الاراضي الواقعه ضمن اعصاب الأشeste ومسارات النقل العام (القطار الكهربائي و الدراجات ذات المسار المخصص) يلزم مراجعة الهيئة الملكية قبل اصدار رخصة البناء</p> <p>قطع الاراضي التي تم رفع الإيقاف عنها بالمعاملة رقم 4600679000 وتاريخ 01/10/1446 هـ يتم تطبيق عليها الموجبات التصميمية للعمارة المحلية</p>	الملاحظات



2026/02/11

ملاحظة: إمكانية التغيير والإضافة واردة على التفاصيل المذكورة أعلاه حسب ما هو متاح لدى الأمانة من تعليمات ولا تتحمل الأمانة أي مسؤولية للعتماد على تفاصيل النظام، وفي حال وجود اختلاف بين بيانات الطلب المقدم على البوابة الإلكترونية والبيانات الموضحة بنظام البناء الإلكتروني يعتبر هذا النظام لاغي.

إصدار رخصة بناء، يلزم طلب نظام بناء معتمد

